

وزارة الشوؤون البلدية والقروية والإسكان

مانة منطقة عسير ادارة الاستشمارات بلدية محافظة ظهران الجنوب









الصفحة ١ من ٣٠







الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	Ì
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	مقدمة	١
١.	وصف العقار	۲
١٢	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٣
١٣	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	
١٣	٣/٢ لغة العطاء	
١٣	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
١٣	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
10	٣/١١ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
1 🗸	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
1 🗸	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
١٧	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
۱۹	الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
۱۹	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
۱۹	٣/٥ سحب العطاء	
19	٥/٤ تعديل العطاء	

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية









	0/0	حضور جلسة فتح المظاريف	19
٦	الترسية	ة والتعاقد وتسليم الموقع	۲.
	٦/١	الترسية والتعاقد	۲1
	۲/۲	تسليم الموقع	۲۱
٧	الاشترا	اطات العامة ،	77
	٧/١	توصيل الخدمات للموقع	77
	٧/٢	البرنامج الزمني للتنفيذ	۲۳
	٧/٣	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	۲۳
	٧/٤	تنفيذ الأعمال	۲۳
	٧/٥	مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	۲۳
	٧/٦	حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	۲ ٤
	٧/٧	تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	۲ ٤
	٧/٨	استخدام العقار للغرض المخصص له	۲ ٤
	٧/٩	التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	۲ ٤
	٧/١.	موعد سداد الأجرة السنوية	70
	٧/١١	متطلبات السلامة والأمن	70
	٧/١٢	إلغاء العقد للمصلحة العامة	70
	٧/١٣	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	70
	٧/١٤	أحكام عامة	70
٨	الاشتراد	طات الخاصة	47
	٨/١	مدة العقد	۲٩
	٨/٢	فترة التجهيز والإنشاء	۲٩
	٨/٣	أنشطة المجمع التجاري	۲٩
	٨/٤	مساحة المحلات التجارية	۲٩
	٨/٥	مواقف السيارات	۲٩
	٨/٦	اشتراطات التشغيل والصيانة	٣.
	٨/٧	الاشتراطات الأمنية	٣1









	۸/۸	تأمين غرفة إسعافات أولية	٣1
	٨/٩	اللوحات الإعلانية	۳١
	۸/۱۰	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	۳١
٩	الاشتراه	طات الفنية	37
	٩/١	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	٣٣
	9/٢	الاشتراطات التنظيمية	٣٣
	٩/٣	الاشتراطات المعمارية	٣٣
	٩/٤	الاشتراطات الإنشائية	٣٤
	9/0	الاشتراطات الكهربائية	30
	9/7	الاشتراطات الميكانيكية	٣٦
	٩/٧	اشتراطات الأعمال الصحية	٣٧
	٩/٨	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	٣٧
11	المرققا	ات	٣٨
	11/1	نموذج العطاء	٣٩
	11/4	الرسم الكروكي للموقع	٤٠
	11/	نموذج تسليم العقار	٤١
	11/2	إقرار المستثمر	٤٢
	11/0	نموذج العقد	٤٣









أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة في كراسـة الشـروط والمواصـفات الكترونيأ وذلك عن طريق الموقع الالكتروني (Fursas.momra.gov.sa) عن طريق الاجهزة الذكية فرص باستثناء اصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او ممن يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صوره من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	مسلسل
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	0
		لايش ترط صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة المجمعات والمراكز التجارية.	7
		خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي	٧
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨









أ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المحلات التجارية المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد. أو المجمع التجاري القائم والمطلوب إدارته وتشغيله.	.المشــروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها المحلات التجارية	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل المجمعات التجارية.	المستثمر:
بقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هو ســوق كبير مغلق يتكون من مبنى كبير من أكثر من دور، ويحتوى على عدد كبير من المحلات التجارية مختلفة الأنشــطة، وأماكن الترفيه، ومطاعم الوجبات الخفيفة.	المجمع التجاري:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/ البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:









الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	البيــــان
حسب الإعلان بمنصة فرص	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
حسب الإعلان بمنصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	آخر موعد لتقديم العطاءات
حسب الإعلان بمنصة فرص	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له الشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي









١ مقدمة

تر غب بلدية محافظة ظهران الجنوب في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الالكتروني لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وصيانة محلات تجارية وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والَّتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، وَّمراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزابدة

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات ٱلْفَذْيَّةُ ، والجوانب الْقَانُونِية للعقد ، والتَّزَّامات المســـتثمر ، بمَّا يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتبح له الفوز بالفرُصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقّق للأمانة / البلدية أهدافها

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الأستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة: الاستثمار ببلدية ظهران الجنوب

تليفون: ١٧٢٥٥٠٠٨٤

۲. فاکس: ۱۷۲۰۵۰۳۷۳









وصف العقار

	إنشاء وإدارة وتشغيل محلات تجارية	نوع النشاط
	۱. محلات تجارية	مكونات النشاط
الحي/ دوار الطلحة رقم العقار / ٤/ت	المدينة / ظهران الجنوب رقم المخطط / ٤٤٣/٢٧٣ /١٤/٤	موقع العقار
بطول ۳۰م	شمالاً/ حدیقة و مجری سیل جنوبا / شارع عرض ۱۰ م	حدود العقار
بطول ۲۰ م	شرقاً / مجرى سيل غرباً / قطعة رقم ٣/ت	
ض حسب الكروكي المرفق	ارض فضاء بالحدود والاطوال وطبيعة الار بالكراسه	نوع العقار
	۲۰۰ م	مساحة الأرض
	حسب اشتراطات الشئون الفنية	مساحة المباني
	حسب اشتراطات الشئون الفنية	عدد الأدوار
	حسب اشتراطات الشئون الفنية	نوع البناء

	بات بالعقار:	
		بيانات أخرى:









٢. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

من يحق له دخول المزايدة: ٣/١

يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة إن وجدت في مجال إنشاء وتشغيل وإدارة محلات تجارية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدم المنع من التعامِل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي. 7/1/7

لغة العطاء: 4/4

لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء 7/7/1 الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية

في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء 7/7/7 منَّ خلال مكتب ترجمة معتَّمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

مكان تقديم العطاءات:

عن طريق الموقع الالكتروني (furas.momra.gov.sa) او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) وتسليم اصل الضمان البنكي لادارة الاستثمار بالبلدية

ص. ب ۲۸ الرمز البريدي ظهران الجنوب

موعد تقديم العطاءات: 4/2

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه

موعد فتح المظاريف: 4/0

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة ٩ صباحا حسب اليوم والتاريخ الموضح في الإعلان بمنصة فرص

تقديم العطاء: ٣/٦

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، ٣/٦/١ والالتزام التام بما تقضي به البُّنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.









في حال حدوث اي خلل في نظام منصة فرص فيجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية تقدم العطاءات عن طريق المنافسة اللالكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا ويجب على المستثمر

تقديم نسخة مطبوعة من العطاء وكراسة الشروط والمواصفات واصل الضمان البنكي في ٣/٦/٢ ظرُّف مختوم في اخر يوم لتقديم العطاءات (علماً بأن الأصل في تقديم العطاء هو الكترونيا

في حال تعذر 'تقديم العطاء عن طريق المنافسة الالكترونية لاسباب فنية يقدم العطاء في يوم ٣/٦/٣ وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الاحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وارقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خَلالُ التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤٠ او عن طريق البريد الالكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً .

كتابة الأسعار: ٣/٧

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي 7/1/1 تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، و بستبعد العر ض المخالف لذلك

> تُدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالربال السعودي. 7/٧/٢

لا يَجْوِز للمستثمّر الكشط، أو المحو، أو الطّمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر 7/7/7 يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

مدة سريان العطاء: 4/1

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلبُ مد ســريانُ العطَّاء إذا ما اقَتَضــُـت الضــرُورة ذلك، ويبقَّى العطَّاء نافذُ المفعول وغير جائزً الرَّجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

الضمان: 4/9

يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة (٢٥%) من قيمة العطاء المقدم، ويقدم في شكل 7/9/1 خُطاب ضَمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكِم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر ً من تاريخ أخَر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان ٢٥% من قيمة 7/9/7 العطاء أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٠ ١/١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضُمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.









٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

١/١ ١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء 7/11/7 ومرفقاته شخّص غير مقدم العطاء.

وإذا كإن المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع عُلِّي العطاء ومرفَّقاته لَّديه الصلاُّحية للتوقيع نيابة عن الشركة ـ

7/11/7

صورة سارية المفعول من السجل التجاري. صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. 7/11/2

خطاب ضــمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي (وطبقا للشـروط الواردة في البند ٩/٣ 7/11/0

كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، 7/11/7

ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبة.









٣. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

دراسة الشروط الواردة بالكراسة: ٤/١

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضيي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق لللمانة / البلدية في استبعاد العطاء .

> الاستفسار حول بيانات المزايدة: ٤/٢

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصِفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسار إت أو إجابات شفوية.

> معاينة العقار: 2/4

على المسبتثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرَّف تعرفاً تاماً على طبيعة الارض والأوضاع السائدة به.

ويعتبر المسِــتثمر قد اســـتوفي هذا الشـــرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به









٤. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات: 0/1

يُجوز للأَمانَة/ لَلبادية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشَّروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المُظَّاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشَّركات أو المؤسسَّات به جزء لا يتجزّأ من هذه الشَّروطُ وَالمُواصِفات وملزماً لجميَّع المتنافسين. المتنافسين.

> تأجيل موعد فتح المظاريف: 0/4

يحْقُ للإُمَّانة/ للبلَّدية تأجّيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

> سحب العطاء: 0/4

لا يحق للمستثمر سحب عطاه قبل فتح المظاريف.

تعديل العطاء: 0/2

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائة بعد تقديمة.

> حضور جلسة فتح المظاريف: 0/0

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة قتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تُفويضٌ من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التَّجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة









٥. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد: 7/1

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها 7/1/1

، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة 7/1/5 الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار الاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وُفَّى حالة تخلفه عن مراجّعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضـافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب 7/1/5 العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات

خلال المدة آلمحددة.

تسليم الموقع: 7/7

يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد 7/7/1 مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

في حال تآخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار 7/7/5

خُطَّى للمستثمر على عنوانه، وتحسَّب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.









٦. الاشتراطات العامة

- توصيل الخدمات للموقع: ٧/١
- يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء _ مياه _ صرف صحي _ هاتف _ ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الْإِدَارِة المعنية بِالْأَمانة/بِالبِلدية ومع الجَّهاتُ ذَاتُ الصُّلةِ.
 - البرنامج الزمنى للتنفيذ: ٧/٢
- يلتزم المستثمّر أن يقدم للأمانة/اللبادية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء
- الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة: ٧/٣ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المجمع التجاري قبل الحصول على الموافقات والتراخيص مُنَّ الْأَمَانَةُ/الْبِلَدِيةُ وَالْجِهَاتُ الْأُخْرِي ذَاتُ الْعَلَاقَةِ.
 - تنفيذ الأعمال: ٧/٤
- يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شُهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر: ٥/٧ يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من
 - الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصيفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصـة بمعالجة
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم آخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصـم الوفر على









حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام ٧/٦/١ المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات و المخططات المعتمدة.
- يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم Y/\\ تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة ۖ في التصاميم إلا بعد موافقة ٧/٦/٣ الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المســتثمر أن يقدّم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- يلتِزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشمال الأمانة/البلدية، اليقوم مهندس 7/7/2 الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- تقرير المقاول والمكتب الاستشارى: ٧/٦ بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل بقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمى عن طريق المستثمر، يوضيحان فيه مستوليتهما عن

تنفيذ المجمع/المركز التجاري ومطابقته للمواصفات.

- استخدام العقار للغرض المخصص له: ٧/٧ لا يجوزُ للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: ٧/٨ لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على مُوافقة خطية من الأمانة /البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- موعد سداد الأجرة السنوية: ٧/٩ تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر؛ أمــــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بدأية كل سـنة إيجارية، وبُحد أقصــى عشـرة أيام من بداية السـنة الإيجارية. بالاإضــافة إلى القيمة
 - متطلبات السلامة والأمن: ٧/١. يلتزم المستثمر بما يلى:
- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضررار أو حوادث تصييب Y/11/1 الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخّاصة.

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية

الصفحة ١٦ من ٣٠









عدم شخل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي Y/1 1/Y تمنع تعرض المارة أو المركباتِ للحوادث والأضرار.

إلزآم العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ. Y/11/m

يكُونُ المِستَثمر مُسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد ٧/١١/٤ تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

يحق للأمانة /البلدية فسـخ العقد للمصـلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المسـتثمر عن قيمة المنشأت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقيَّة من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد: ٧/١١

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره 7/17/1 لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك

تَؤُول ملكية المنشَّلَ والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ 7/17/7 البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

أحكام عامة: ٧/١٢

جميع المســتندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ ٧/١٤/١ للبلدية بمجر د تقديمها.

> ٧/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من ٧/١٤/٣ مُصَّاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

تخضُّع هذُّه المزَّالِدة للائحة التصرف بالعقارات البلُّدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة ٧/١٤/٤

بموجب الأمر السامي الكريم رقم٢٥١٥٤ في ٢٩/٦/٢٩هـ. يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للأمانة محسوبة على النسبة المقررة من V/1 {/o إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه ويتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وماتقررة الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية ويتم سدادها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم إتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأجير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود









8/1 :مدة العقد

مدة العقد (٥ اسنه) (خمسة عشر سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية

8/2 : فترة التجهيز والإنشاء

يمنح المستثمر فترة (٥%) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد

8/3: أنشطة المجمع التجاري

:8/3/1 تشمل أنشطة المجمع التجاري ما يلي

محلات تجاربة

لا يسمح باستخدام دور القبو لأغراض الأنشطة التجارية أو الترفيهية أو التخزين (مستودعات) وإنما يستخدم مواقف سيارات فقط

8/3/3 لا يسمح بعمل سكن للعاملين داخل المجمع التجاري

:8/4 مساحة المحلات التجارية

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعى فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط

8/5 : مواقف السيارات

يلتزم المستثمر بما يلي

8/5/2 توفير موقف سيارة لكل محل بالمجمع التجاري

توفير مواقف سيارات لمرتادي المجمع التجاري بواقع موقف سيارة لكل ٥٠م٢ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع

لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المجمع التجاري أو العاملين فیه.









تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن 8/5/4 تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥متر ا مربعا طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتر اطات الخاصة بالخدمات البادية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية

سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع 5/5/8 المحيطة

في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢,٥ متر 8/5/6

عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن 8/5/7 وكالة الوزارة للشئون الفنية

> 8/6 :اشتراطات التشغيل والصيانة

يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال 8/6/1 الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ









- يجب على المستثمر أن يقدم للإمانة /البلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي ٨/٦/١ معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التى نفذت
- يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة 人/7/7 حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع

على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المجمع طوال فترة الدوام. ۸/٦/٣

الاشتراطات الأمنية: 1/1

- يحب تركيب بوابات دخول هيدر وليكية ٨/٧/١
- يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في **1/4/**
 - يجبُ أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة. 1/4/4
 - يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية. 1/1/5
 - يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمّع التجاري. 1/1/0
 - يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية. 入/ソ/٦
 - يجب أن تكون الإنارة الداخليةَ والَّخارجِّية كافية. **A/Y/Y**
 - يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول $\Lambda/Y/\Lambda$
- إذا كان بالمجمع التجاري مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال. 1/4/4

تأمين غرفة إسعافات أولية: 1/1

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقا للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة الصحة البيئة بوزارة الشئون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الاولية في الحالات الطارئة.

اللوحات الاعلانية: ٨/٣

يلتزم المســتثمر بتطبيق الاشــتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصـــادرة من وزارة البلية والشُّــئون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع النجاري والتي تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.

الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المجمع التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة / البلدية.









٧ الاشتراطات الفنية

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء: يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.	۹/۱
الاشتراطات التنظيمية: يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المجمع التجاري، وهي:	
 ١. الارتفاع المسموح به ٢. نسب البناء ٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة 	

الاشتر إطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- أن يكون التصديم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
- أن يحققُ التَّصميم المعمَّاري للمُشْروع الاَّحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- أن يراعي التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المجمع التجاري.
- أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد
- تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء.
 - مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
 - مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين.
 - فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
- ١. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشــئون البلدية والقروية، فيما يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف الســيارات وممر إت المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.
- ١١. توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (٠٠٠م٢) وبحد أدني (٢) دورة للرجال، وعدد (٢) دورة للنساء.
- ١٢. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ۳۰متر ا.

اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام

١٣. أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانز لاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.

كراسة شروط ومواصفات المجمعات التجارية









١٤. توفير غرفة مناسبة لمحولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكوّن فتُحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

الاشتراطات الإنشائية: 9/2

- ١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصـــيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية
- أن يكون البناء من عناصـر إنشـائية مقاومة للحريق مثل الخرسـانة المسـلحة مع إمكانية اسـتخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.

يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.

- يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة. الخ. تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.

- عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.
- لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريّتات والأملاح في جميّع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الإختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندِي عادي مع إضافات
- ١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التَّعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادِها مكتب هندسي استشاري، وتُسِرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.
- ١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمبانى المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.
- ١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتَّخَاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقى المبنى.

الاشتراطات الكهربائية:

أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.

جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.









- فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية
- فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف
- تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضى للتيار .Earth leakage circuit breaker
- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - بجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الأتية:
 - وحدات إنارة طوارئ.
 - علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - شبكة للكشف والإنذار عن الحريق. ج.
- غرفة لمحولات شُركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط
- تُصميم الغرّفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية). ٧. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدني اللازم في حالات إلطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية: مولد احتياطي يغذي حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
- ب. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف تطبيق نظام التأريض على جميع منشات المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء إستخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المُختَلْفة. على أن يشمّل نظام التأريض ما يلى :
- أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني. بي المباني أن الماء التيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية المرابي المياه الرئيسية المعدنية عير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية المرابية المعدنية عير الحاملة التيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية المرابية والْمُواسِيرِ المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ
- تاريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة
- ٩. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي
- ١٠. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية
- ١١. إضاءة الطواري واللوحات الإر شادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

الاشتر إطات الميكانيكية:

يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.

- ا. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة
- متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه









- أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإندار ومكافحة الحريق...إلخ.
- ب. أخذ احتياطات السللامة اللازمة عند أختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

- المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
- ٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للأستراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- 1. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
- يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدنى.
- تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتر اطات الفنية للدفاع المدنى.
- حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني. : يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهر بائية والميكانيكية وغير ها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.
- آخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشدوع
- المات الآلتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات ـ ملحق رقم (٣).







المحترم.



نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٢/٦)

١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة	سحف بتاریخ / / ارة محلات تجاریة.	إشارة إلي إعلانكم المنشور بالص لاستثماره في إقامة وتشغيل وإد
ب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة لطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.		
ا سنوية قدرها (ا 15%من قيمة عطائي وتجدون برفقه كراسة مان بنكي يعادل ٢٥% من قيمة العطاء وكافة	ار العقار الموضح أعلاه بأجرة القيمة المضافة والتي تمثل حاليا م جميع صفحاتها من قبلنا وض الشروط والمواصفات.	نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئج) ريال والتزامي بدفع ضريبة الشروط والمواصفات بعد توقي المستندات المطلوبة في كراسة
		ie stu u
		اسم الشركة رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب

الختم الرسمي

التاريخ

التوقيع

العنوان:

سعادة رئيس بلدية ظهران الجنوب









(الرسم الكروكي للموقع)









اسم المخطط = مطفامتهار، شارع المادوار طعة رقم المخطط = ۳۷۳ / ۳331/3/3 رقم القطعة = ش/3	الشمال حديقة و مجرى سيل بطول ٣٠٠ م	الجنوب شارع ارض 10متر بطول ٣٠م	الشرق مجرىسيل بطول ٢٠ م	الغرب قطعهرقم ت/٣بطول ٢٠ م	المساحة الاجمالية= ٢٠٠٠ م١	الموقع صالح للاعلان	ملکه اسروب المعرب الميورية الميورية الميورية الميون الميوب الميو	oilia	Fig. 0 Colores de la colores d
NAAKKAL V						بيان الموقع	مغطط الاراضي الحكومية بالطلعة العرافق حكومية ومواقع استثمارية	الغنى الدليل	
			A AND THE PARTY OF	A STATE OF THE STA		المواج المام	الن الشعيس مد همه	مُلِقية طَعَرَانَ الْجِنْوَبُ	ماد ميد کسيدل الق شيول ن
		poetra poetra				البرقع الظميلن	الن الخييس الموسل مرد مصر المورقي	وبلدية ظعران الجنوب 8	مادس السيم
Control de la co		5				Kaskyo	عداني استاني غرني نساني 941730.439 1963939638		









نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)









ضر تسليم عقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	محد			
				الرقم:
	٤١هـ	/	/	التاريخ:
				العقار رقم:
				بلدية
تاریخه:			ٔجیر:	رقم عقد التأ
			ر:	اسم المستثمر
1 31				
<u>اقـــــر</u> ار				
المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم / ١٤ هر الستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة حقد الإيجار المبرم مع بلدية أمانة الفية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية في تاريخ استلامه. والملحقات وأية تجهيزات أخري)	موجب ع له علي حالته ف	ـــاري بــ أنني قبلة يض والد	ع تــجـ مرعاً وبـ ذلك الأر قع	مجم للجهالة ش (ويشمل و وعليه أوذ
				_
				التوقيع
		مقار	لملف الـ	ـ صورة









قرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص: لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٩ ٢/٦/٢٩ ٤٤ أهـ
- ب. الْاشْتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمراكز التجارية الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
 - عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الختم التوقيع